مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا المجلد 05 العدد03 جوان 2022 ص ص: 681ـ705
ر س ع و (ISSN): 2602ـ618X / ر س ع و إ (E-ISSN): 2710ـ8031

المقاومة الاجتماعية للجزائريين

لسياسة الاحتلال الفرنسي بعمالة وهران

The social resistance of the Algerians to the French occupation policy between 1810 and 1939

خديجة بختاوي♦

جامعة سيدي بلعباس bekhtaouikhadidja@yahoo.fr

تاريخ الإرسال: 2022/02/23	تاريخ القبول: 2022/05/29	تاريخ النشر: 2022/06/15

الملخص باللغة العربية: يدور موضوع الدراسة حول ظاهرة المقاومة الاجتماعية إبان فترة الاحتلال الفرنسي ولطالما أدرجتها سلطة الاحتلال في دائرة الجنوح والجنايات، في حين أن البعض منها جاء كرد فعل على السياسة الفرنسية في المجال الاقتصادي والاجتماعي. تخص تلك الظاهرة كل الأعمال المرتبطة باستخدام العنف والقوة التي يرتكبها مجموعة من الرجال عادة ليلا من قبل مهمشين اجتماعين وفي المناطق المعزولة. إن المشكل في هذه الظاهرة هو تحديد مفهوم لها فغالبا ما ترى فيها بعض الأوساط الاجتماعية ظاهرة صحية تدرس في وفق منظور المجتمع

الكلمات المفتاحية: الإجرام الاجتماعي؛ المجرمون؛ الاحتلال؛ المهمشون؛ التمرد.

Abstract: The question of Social resistance during French occupation is considered like most important subjects there we must study it.

The Social resistance is generally associated with violence perpetrated by group of marginalized people in isolated areas.

The problem with this phenomenon is to define a concept for it, because some social circles consider it a healthy phenomenon that is studied from the perspective of society.

Key word: Social crime; criminals; occupation; marginalized; rebellion.

♦ المؤلف المرسل

مقدمة: يتكون المجتمع من حاكم ومحكوم، غالبا ما يتعرض المحكوم لضغط يشعره بالخوف والضعف، وبتزايده تسعى بعض المجتمعات لمقاومة الجور بأساليبها الخاصة، وقد عبرت العديد من المجتمعات عبر مختلف الأزمنة عن مقاومتها لضغط الحاكم بطرق شتى.

لقد اتخذ الظلم مظاهر عدة، منه ما كان اقتصادي ومنه ما كان اجتماعي وأخر سياسي، مثلته سلطة البلاد أو المحتل، ولهذا فإن تفسير المقاومة الاجتماعية أخذت وجهين مختلفين؛ ففي الوقت الذي يرى فيها الظالم خروج عن القوانين والعرف المتفق علية ضمن الجماعة، للمظلوم رؤية من زاوية أخرى فهو يرى فيها مقاومة اجتماعية ضد أفعال يحددها وفق واقعه المعاش، فعلى الرغم من أن القوانين الناظمة للمجتمع ليست من وضع المحكوم إلا أنه يقع عليه عبئ تصرفات الحاكم، فيجد نفسه مرغما على الانتفاضة التي يرى فيها الحاكم خروج عن القانون، ومن هذا المنطلق رأينا ضرورة معالجة موضوع المقاومة الاجتماعية في الجزائر فترة الاحتلال الفرنسي، فهل هي خروج عن القانون؟، أم أنه تعبير عن مقاومة اجتماعية لواقع جديد مخالفا عن ما ألفه الفرد أو المجتمع ؟

وللتوصل إلى نتيجة مقاربة لحقيقة الواقع الاجتماعي للجزائريين اعتمدنا على فرضيات التالية:

- ظاهرة المقاومة الاجتماعية في الجزائر هي انحراف ديني أم اجتماعي.
- حلقة من سلسلة المقاومات التي خاضها المجتمع الجزائري.
- انعكاس مستوى المقاوم المادي والثقافي على أسلوبه في ردة الفعل.

لفهم الموضوع اعتمدنا على المنهج التاريخي المبني على الوصف والتحليل والمقارنة للتوصل إلى نتائج نفسر الظاهرة، كما اعتمدنا بشكل أساسي على مجموعة من الوثائق الأرشيفية التي تطرقت إلى الظاهرة من الوجهة الفرنسية، وبعض الجرائد التي عايشت بعض الأحداث ونقلت مجريات محاكمات بعض المنتفضين أمثال بوزيان القلعي.

تهدف الدراسة إلى محاولة تفسير الظاهرة التي اشتدت فترة الاحتلال، وقد عكست صعوبة وضع الجزائريين الجديدة، ووجدوا أنفسهم وسط مجتمع له نظامه الخاص، وبقوانين حولت المجتمع لرعايا.

وتوصلنا في النهاية إلى مجموعة من النتائج أهمها رغبة الجزائريون في مقاومة فرنسا بشتى الطرق ولو بالخروج عن القانون.

1- تعريف الظاهرة الإجرامية

الظاهرة الإجرامية سلوك إنساني يُحدِث في المجتمع اضطرابا بسبب خرقه لقواعد ضبطه، تكمن أسبابها في تكوين الفرد أو ظروف الجماعة، وفي كلى الحالتين تحدث اضطرابا في العلاقات الاجتماعية.

تباينت الآراء حول تفسير الظاهرة، فبينما أرجعها لمبروزو (C. LOMBROSO) إلى التكوين الفطري للإنسان، ربطها فيري (Enrico Ferri) باعتبارات متصلة بالبيئة الاجتماعية، أما جارو فلو (A. Garofalo) فحددها بالتكوين النفسي والخلقي للفرد، ومع اختلاف الرؤى إلا أنها اتفقت على عدم حرية اختيار الجاني لارتكاب الجرم فهو في النهاية أسيرا لعدة اعتبارات،[1] ولفهم الظاهرة سنحاول عرض بعض مفاهيمها.

1.1 - مفاهيم حول الظاهرة الإجرامية

الظاهرة الإجرامية من الجانب الديني وأخر علمي، وسنتطرق إليها بشكل مختصر لفهم محتواها.

1.1.1 - في الشريعة الإسلامية: تعرف الجريمة بأنها محظور شرعي نهي الله تعالى ووعد المجرمين بالعقاب والصالحين بالجنة والثواب، وهناك العديد من الآيات القرآنية الدالة على ذلك، كالسرقة التى نهان الله عنها فى قوله تعالى فى الآية (38) من سورة المائدة " والسَّارِقُ والسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مّنَ الله والله عَزِيزٌ حَكِمٌ"[2].

كما حّرَمَ الله القتل وحدد عقوبته، فقال الله تعالى في سورة النساء الآية 92 "ومَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلاَّ خَطَأً"، أما في سورة البقرة فقد قال الله تعالى في الآية 178 "يَا أَيُّهَا الَّذين آمنوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى."[3]

وهناك العديد من الآيات القرآنية التي حددت سلوك الفرد في المجتمع، ونظمت العلاقات بين الحاكم والمحكوم، وصنفت السلوك الغير السوي مع ضبط العقوبة لكل جريمة.

1- (بدون مؤلف)، تعريف الظاهرة الإجرامية وسبل الوقاية منه

https://maraje3.com/2009/10/ .42سا 19، 2022/03/07

2- سورة المائدة، الآية 38 برواية ورش.

3- سورة البقرة، الآية 178 برواية ورش.

1.1. 2 - **الناحية القانونية:** بشكل عام هو عمل يخالف القوانين المشروعة، وهو ناتج عن إرادة جنائية يحدد لها القانون العقوبة، ويعتبر الفرد مجرما من الناحية القانونية إذا قام بفعل نص عليه القانون، ويعرف "بول تابان Paul W .Tapan الجريمة بأنها فعل متعمد يخالف القانون، يرتكب بدون تبرير وتعاقب عليه الدولة على اعتبار أنه جناية واضحة، ولا يدخل السلوك المنحرف نطاق الإجرام ما لم ينص علية القانون الجنائي.[4]

تحاول التعريفات القانونية تفسير العمليات الإجرائية القضائية التي يتعرض لها الفرد متى تبين انحرافه، وعادة ما يصف القانون الأفعال الإجرامية، ويحدد العقوبات المناسبة لتوفير الحماية للمجتمع، وقد عُرِّفت الجريمة بأنها "الفعل أو الامتناع الذي نص القانون على تجريمه، ووضع عقوبة جزاء على ارتكابها."[5]

أما المجرم فهو الإنسان العاقل البالغ الذي يرتكب أفعال مؤذية في حق شخص آخر، أفعال تكون ممنوعة في القانون الدولي والاجتماعي يترتب عنها تطبيق العقوبات المناسبة طبقاً للدستور والقانون.[6]

1.1. 3 - **من الناحية النفسية:** يوعز علماء النفس الجريمة إلى المجرم نفسه دون الاهتمام بتأثير العوامل الاجتماعية، وصنف الدكتور الايطالى لمبروزو (Cesare Lombroso) المجرمين إلى مجرم بالفطرة والوراثة، وأخر بالصدفة أو بالعادة أو بالعاطفة، في حين يرجع المذهب الاجتماعي أسباب الجريمة إلى المحيط الاجتماعي، ويتوسط المذهبين مذهب ثالث، يأخذ بالعوامل الفردية والاجتماعية والبيئية، ويطلق عليه المذهب المختلط.[7]

وحسب فرويد (Sigmund Freud)، فإن السلوك الإجرامى يرجع بالأساس إما إلى عجز الأنا عن تكييف الميول الفطرية والغريزية لدى الشخص مع متطلبات الحياة الاجتماعية وتقاليدها، أو إلى التسامي بها أو كبتها في اللاشعور، وإما إلى عجز الأنا العليا

4- مقداد علي، ماهية الإجرام، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 59، جامعة الشلف، 2020، (د ص)، https://jilrc.com/ -the-nature-of-the-crime/، 2020/03/07، 21سا 22د.

5- علي، ماهية الإجرام، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 59، المرجع السابق.

6- (بدون مؤلف)، تعريف الظاهرة الإجرامية وسبل الوقاية منه، https://maraje3.com/2009/10/، المرجع السابق.

7- (دون مؤلف)، أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي، الميزان، 2020، https://، 2020/03/07، 22سا01 د.

عن أداء وظيفتها الكامنة فى الردع، وقد تطرق فرويد إلى ما يحدث فى جوانب النفس البشرية من خلل واضطراب، أهمها عقدة أوديب، (oedipus complex) وعقدة الذنب.[8]

1.1 . 4- **الجانب الاجتماعية**: توعز الجريمة الاجتماعية إلى التفكك الاجتماعي، وعدم التناسق بين الثقافة السائدة في المجتمع، ويقيم تورستين سيلين (Torsten sellin). هذه النظرية على أساس المقارنة بين أنواع المجتمعات المختلفة، حياة الفرد داخل المجتمع؛ فأوضح بان المجتمعات الريفية تتسم بالانسجام والتضامن في ظروفها واحتياجات الأفراد، فلا يشعر الفرد فيها بالعزلة، بفضل ما يسود داخلها من تضامن ومشاعر إنسانية نبيلة، وهذا لا يعني أن هذه المجتمعات لا تعرف الجريمة، ولكنها قليلة، تقع في الغالب بين أفراد مجتمع ومجتمع آخر.[9]

في المقابل، يفتقر المجتمع المتحضر إلى التكامل والاستقرار؛ بسبب اتساع نطاقه وتعدد الجماعات المتباينة فيه، مما يؤدي إلى تعارض المصالح وتضاربها. وابرز مظاهره، صراع الفقراء مع الأغنياء، الجاهلين مع المتعلمين والمتحررين ضد المحافظين. توصل علماء الاجتماع في دراساتهم إلى " أن السلوك الإجرامي ما هو إلا ظاهرة اجتماعية، تعبر عن اللا توافق وأللا انتماء الاجتماعيين اللذين يزداد في المجتمعات المعقدة والمركبة، والتي يضعف فيها دور المؤسسات غير الرسمية في الإشراف على الضبط الاجتماعي المطلوب؛ حيث يبقى الضبط الاجتماعي من اختصاص السلطات الرسمية، التي تفرض قيمًا رسمية ملزمة، يشكل الخروج عنها جريمة يعاقب عليها القانون" [10].

8- (دون مؤلف)، أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي، نفسه.
9- (دون مؤلف)،)، تعريف الظاهرة الإجرامية و سبل الوقاية منه ، المرجع السابق.
10- (دون مؤلف)، أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي، المرجع السابق.

ومهما اختلفت المفاهيم حول تعريف وأسباب ظاهرة الإجرام فإنها اتفقت في فكرة الردع للحيلولة دون انتشارها، وهذا بعقاب المجرمين وبوضع وتطبيق القوانين الدولية للحد من التفكير في الجريمة أو لإخافة المجرمين وإبعادهم عن ارتكاب الجرائم، ويعتبر الردع واحد من الأهداف الخمس التي تحققها العقوبة وتتمثل في: الردع، الإدانة، التحجيم، القصاص وإعادة التأهيل، وتمتلك نظرية الردع فكرتين؛ أولهما أن فرض العقوبة على المجرم، والثانية هي التأثير النفسي، فعندما يعرف الناس بأنهم سوف يعاقبون على الجرائم سوف يمنعهم من ارتكابها[11].

1.1. **5- مفهومها من الوجهة الفرنسية:** لإطفاء الصبغة القانونية والشرعية أدرجت تقارير الشرطة الفرنسية كل الأعمال المرتكبة من قبل الجزائريين في قائمة الجرائم ضد الأفراد أو الممتلكات، معتمدة على قانونها الخاص، متجاهلة اختلاف المجتمعين من حيث الانتماء الاجتماعي والديني، وغير آبهة للظلم الذي تعرض له الجزائريون.

تختلف التسميات والمصطلحات التي تناولت ظاهرة المقاومة الاجتماعية في الجزائر، كان لها مفهومين؛ العام الذي يستخدم مصطلح اللصوصية للإشارة إلى مجموعة من الأعمال الإجرامية المرتكبة بصفة منظمة، ويمكن أن تكون مرادفة لمصطلح غونغ (Gangs)وهو مصطلح انجليزية، ويعرفها القاموس الفرنسي على أنها عمل مجرم أو مجموعة من الأعمال الإجرامية التي ينفذها فرد أو جماعة ضد جماعة أخرى، لها تسلسل هرمي نجد الرئيس، والأمين وبقية أفراد العصابة.[12]

أما المفهوم الأكاديمي فهو مجموعة من الأعمال الإجرامية التي ينفذها لصوص بهدف السرقة، وهي أعمال خطيرة موجهة ضد مصالح كبرى مثل الهجوم المسلح أو الاختطاف أو القتل.[13]

11- (بدون مؤلف)، تعريف الظاهرة الإجرامية وسبل الوقاية منه، https://maraje3.com/2009/10/، المرجع السابق

12 - http/www. L'internaute. fr, dictionnaire Français, 08/03/2022, 8h 46m.

13 - Michel et Didier, définition banditisme, www. Lettres. Fr/ 13/02/2020, 8h42m

ولهذا جرّم المشرع الفرنسي في قانون 1810 بالنص الجنح والجنيات الواقعة على الأشياء والتي يدخل في إطارها الجنح والجنايات على الأشياء العامة، وضد دستور الإمبراطورية الفرنسية، وضد الأفراد؛ وتشمل الضرب القتل ألعمدي والغير ألعمدي والجرح، وأخرى ضد الملكية وتشمل السرقة والإفلاس والاحتيال أو النصب، وعليه تطور مفهوم الحماية الجنائية في قانون العقوبات بتغَيُّر الزمان والمكان.[14]

إن تطبيق هذا القانون على الجزائريين كان يفرض على فرنسا اعتبار الجزائريين مواطنين فرنسيين بالدرجة الأولى لهم حقوق وعليهم واجبات، ومن تم تطبيق قانون العقوبات عليهم أما وأنهم كانوا خاضعين للاحتلال الفرنسي فإن الأعمال التي كان يرى فيها المشرع الفرنسي أعمالا خارجة عن القانون، فإن الجزائريين اعتبروها مقاومة مدنية

هذا بشكل عام بعض المفاهيم عن الظاهرة الإجرامية فهل تنطبق هذه المفاهيم عن واقع المجتمع الجزائري أثناء الاحتلال ؟

2- مظاهر الجنح والجنيات

طبقت فرنسا بعد الاحتلال سياسات متباينة مست مختلف المجالات انعكست آثارها سلبا على المجتمع الذي جابهها بمفرده، فانتشرت المجاعات والأوبئة دون تدخل فرنسا، فانتفض المجتمع للتعبير عن رفضهم للوضع المعاش، وعليه يمكن أن نميز نوعين من الإجرام الاجتماعي:

1.2- ضد الإفراد والمملكات: شن المجتمع الجزائري سلسلة من الاعتداءات الفردية والجماعية ضد الفرنسيين ومصالحهم، تناولتها العديد من المراجع والمصادر كظاهرة أخلاقية أصابت المجتمع في الريف والمدن القديمة والجديدة، اعتبرتها فرنسا من أهم التحديات الواجب مواجهتها، باعتبار الجزائريون خارجون عن القانون، لارتكابهم جنح وجنيات من المنظور الفرنسي لكن من الوجهة التاريخية والاجتماعية، فهي ظاهرة تعكس حالة الفقر، وجور الإدارة الفرنسية، ويذكر تواتي هواري نقلا عن هبسباوم "Hobsbawm" أن هذه الظاهرة تعكس أمراض المجتمع وانقساماته الداخلية، وظهور فئة اجتماعية

14- الحوار المتمدن، العدد: 4020، 2013/3/3، قانونية، 2020/03/20، 20سا18د.

جديدة، وتبني الشعوب لمقاومة بسبب تحطيم نظامها الاجتماعي المعيشي الذي ألفته.[15] وتدخل هذه الظاهرة في هذا الإطار، والقصد منها أخذ الحق بالقوة من قبل فرد أو جماعة، ولهذا تعمل هذه العصابات في الخفاء، وفي مناطق جغرافية معزولة، بدأت في الريف وانتقلت إلى المدن.[16]

2.2- الجنح والجنايات في الريف: عرف الريف الجزائري خاصة في عمالة وهران تغيرات جذرية بسبب القوانين والإجراءات الجديدة التي طبقتها فرنسا على طبيعة الملكية العقارية، وكان من الطبيعي أن يسجل رد فعل محلي تجاه هذا الوضع، فكانت الاعتداءات هي الأسلوب الجديد الذي تبناه المجتمع للتعبير عن رفض هذا الواقع، ولقد سجلت ظاهرة الإجرام أعلى سنوات لها خلال عشرية 1880 إلى 1890، بسبب تجريد الجزائريين من كل مصادر رزقهم، فنمت الظاهرة بشكل متزايد من 1888 و 1889. [17]

وعلى الرغم من تعزيز الإجراءات الأمنية الفرنسية، والمجهود المبذول للحفاظ على الأمن، فإن الحكومة العامة فشلت في احتواء الظاهرة، فتضاعفت من سنة 1891 إلى 1894 كنتيجة للأزمات الزراعية، وانخفاض المستوى الصحي والمعيشي للمجتمع، وقد اعترفت الحكومة الفرنسة بفشلها في توفير الشروط الضرورية لتطور الجزائر رغم أنه كان الهدف الأساسي الذي طمحت الإدارة الفرنسية لتحقيقه.[18]

تعددت مظاهر الجنح والجنيات فكانت ضد الأوروبيين والجزائريين الذين عملوا لحساب الإدارة الفرنسية؛ كالقياد والمساعدين، تعرضوا لمحاولات القتل والإعتداءات ضد الممتلكات كالمخازن والضيعات وبعض الورشات الصناعية، كما سجلت اعتداءات ضد

15 -Touati (H), l'0ranie colonisée, économie, société et acculturation, 1881-1937, T1, thèse pour le doctorat de 3ème cycle, université de Nice, 1984, P 226.

16 - Hobsbawm Eric, social Banditism : A critique and Revision, in contra corrienta journal History and literature, in Latin America, 2004,P 21.

17 - Archive d'Outre Mer, série H/ 9 H 1 à 2 et 9 /H 29 à 30, exposé de la situation générale de l'Algérie, P 07.

18 - AOM, série 9 /H 1, crime contre indigène et Européen, exposé de la situation générale, de l'Algérie, P 21.

الأملاك العمومية، كتخريب المنشآت العمومية كالطرق البرية والسكك الحديدية وحتى الإدارات، فتضاعفت الجنح والجنايات بين الفصل الثاني والأول لسنتي 1884 و1889 .[19]

وبازدياد الأزمة الاقتصادية ازداد الإجرام، وعجز المجتمع الجزائري عن مواجهته، وهنا ندرك أن هذه الظاهرة ليست نابعة من ذات المجتمع وإنما هي تعبيرا عن معانات أرغم الجزائريون على مواجهتها، خاصة بعدما تمّ القضاء على النخب التقليدية التي كانت تدافع وتساعد المجتمع، وقد ازدادت الاعتداءات ضد المصالح الفرنسية فترة الثلاثينات، وكانت تتضاعف كلما طرأ جديد في الساحة الداخلية، ولم تكن الأزمات الاقتصادية وحدها الدافع الأساسي، وإنما وجدت دوافع أخرى كالاجتماعية مثل رفض التجنيد الإجباري سنة 1914 أو رفض تقديم الضرائب والتي قبلت بالمواجهة فصنفتها فرنسا في دائرة الإجرام ،[20] وأوعزت بعض المصادر هذه الظاهرة إلى الأزمات الاقتصادية والاجتماعية إلا أنه بالنظر إلى طول امتدادها واختلاف مناطق انتشارها وأسبابها يجعلنا نقف عند حقيقة أنها ظاهرة متكيفة مع الأوضاع التي كان يعيشها المجتمع، فترتبط مرة بالوضع الاقتصادي، في حين تعبر عن رفض الإجراءات سياسية مرة أخرى، فيعبر المجتمع عن غضبه بالهجوم على ممتلكات المستوطنين والأملاك العامة. لقد اشتدت الظاهرة إبان الحرب العالمية الأولى، كنتيجة التحاق الفرنسيين بجبهات القتال وتركهم لممتلكاتهم، مما فتح المجال للجزائريين للتمرد، هو ما يجعلنا نقف عند حقيقة الظاهرة كونها ظاهرة عبّر فيها الجزائريون عن رفضهم للأوضاع التي فرضت عليهم، وخلاصة القول أنها لا نحصرها في الجانب الاقتصادي، بل شملت جوانب أخرى ولو بدرجات متفاوتة، وهي من ضمن أهم الأساليب الجديدة التي تبناها الجزائريون لمواجهة فرنسا.[21]

2. 3 - ظاهرة حرق الغابات: هي ثان مقاومة اجتماعية، مست الغابات وهو نطاق حرم منه الجزائريون رغم أهميته لهم، فإحراق مساحة منها يوفر لهم أراضي للزراعة ومراعي لماشيتهم، وهو أسلوب تحدي جديد ضد فرنسا.[22]

19 - AOM, série 9/ H 30 crime contre indigène et Européens ; Op Cit.
20- Archive Wilaya d'Oran, série B10, Pouvoir disciplinaire, CM, Freinda N° 3562.
21 - Touati (H), Op, Cit, P 299.
22 - AOM, F /80, colonisation société financière

تكمن أهمية الغابة في توفير المواد الأساسية الأولية للنشاط الصناعي الفرنسي أهمها، مادة الخشب التي كانت تشكل ثروة تجارية مهمة، فاستغلالها سمح للمحتل تحقيق أرباحا كبيرة، فقد كانت تزود مصانعها بالخشب كما كانت تزود بعض الدول الأوروبية بالخشب خاصة المخصص للبناء، وخشب الأبنوس الخاص بصناعة الأثاث الفاخر، وخشب التدفئة.[23]

وفي الوقت الذي رأت فيه السلطات الفرنسية ضرورة الاهتمام بهذا القطاع الحيوي اندلعت الحرائق في مناطق عدة من عمالة وهران سنة 1877 في غابة زقلة المشهورة بأشجار الصنوبر الحلبي والبراري والحلفاء، قدرت الخسائر بـ 28.147 فرنك فرنسي، وضاع ما قيمته 15.540 فرنك فرنسي من الحلفاء، وقد امتد الحريق ليشمل غابات مجاورة. وتأكد الفرنسيون من هوية الجنات وهم جزائريون يبحثون عن مناطق للزراعة وللرعي.[24]

فكان الردع جماعي إذ فرضت فرنسا غرامة قدرتها بـ 15.463 فرنك، وهي أعلى من الضريبة السنوية المقدرة بـ 13.269 فرنك و 95 سم، فرضت على اثنا عشر فرع من القبيلة ودوار وبلدية.[25]

ومع صعوبة الردع إلا أن الحرائق تواصلت لتشمل مناطق أخرى، فأتلفت 2.000 هكتار من أملاك تنيرة، قدرت الخسائر بـ 2.028 فرنك، اتهم فيها سكان المنطقة رغم غياب الأدلة، كما اندلعت حرائق في غابات أولاد سليمان.[26]

ومهما اختلفت الآراء حول هذه ظاهرة ، فإنها اتفقت على الأقل في كونها تعبيرا عن غضب شعبي، وهو أسلوب مقاومة جديد تبناه الجزائريون بعدما انتزعت منهم كل مصادر رزقهم، وقد تبدو ظاهرة حرق الغابات بالمظهر السلمي يتعمد فيها الجزائريون إشعال غابة ثم يلدون إلى الفرار، لكنها أخذت بعدا عنيفا تطور في بعض المرات إلى مواجهة بين الجزائريين والفرنسيين، وأخذ طابعا سياسيا ما بين 1859 إلى 1881، لقد اعتبرت الحرائق التي اندلعت خلال السنوات: 1859 إلى1881 ثم في 1892 و1894،

23 - AOM, F /80, colonisation société financière, Op Cit.
24 -AOM, F/80 ° correspondances Algériennes, N° 24, les incendies des forestiers, 1877.
25 - AOM, F 80, correspondances Algériennes, N° 24, Ibid.
26 -AOM, F /80, colonisation société financier, Op Cit.

واستمرارها إلى اندلاع الحرب العالمية الثانية أعمالا إجرامية استهدفت المستوطن وأملاكه، الذين تحصلوا على امتياز استغلال الغابات. [27]

ونظرا لاشتداد الظاهرة، اعتبرت سلاحا خطيرا ضد فرنسا ومصالحها المادية في الجزائر وحتى في شمال إفريقيا. وقد صرّح وارني في هذا الشأن أن الحرائق "سلاح حربي يجب القضاء عليه من خلال حجز ممتلكات الجزائريين لإرغامهم على تقبل الوضع الجديد". [28]

امتدت حرائق لتنتقل إلى الهضاب العليا الغربية، حيث قامت قبائل حميان وأولاد سيدي الشيخ والشعانبة بإضرام النار في مستودعات الحلفاء، فأتلفت المنشآت وسقط ضحايا في صفوف العمال الأسبان. [29]

3- طبيعة الجرائم: لم يبقى الإجرام مجرد أحداث متفرقة بين الحين والأخر، بل تطور ليتخذ مظهرا منظما مهيكلا بزعامة فردية تأخذ صفة بطولية أكثر منها إجرامية، وهو يمثل ثورة اجتماعية ضد الأوضاع التي آلت إليها أحوال الناس، يمكن أن نصفها إلى:

3. 1 - الجرائم الفردية:

هي الأعمال الفردية التي ارتكبت لأسباب خاصة وأخرى عامة مست أفراد المجتمع، ومن أشهر الشخصيات التي اتهم بارتكاب جنح وجنايات ضد فرنسا شخصية بوزيان القلعي، الذي تغنى به الجزائريون، بدأت معادته لفرنسا سنة 1880، كان مساندا للضعفاء مما اكسبه تعاطفا محليا، ونظرا لنشاطه المكثف كتبت الصحف العديد عن أخباره، أهمها جريدة ايكو-دوران "Echo d'Oran"، وقد اشتهر بلقب بوزيان القلعي، واسمه الحقيقي هو مصطفى بن باهي من موالية 1853 في دوار مقور بن رزقة قرب عين تموشنت، لم يبدى عداوة تجاه فرنسا إلا بعد ظلم قياد وأعوانه، فاعتبر خارجا عن القانون. [30]

27- اجرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871- 1919) ج 1، دار الرائد للكتاب الجزائر، 2007، ص 197.

28 - Ageron, (ch. R), Op Cit., P 111.

29 - kaddache(M) et sari(D), l'Algérie dans l'histoire, T 5, OPU, 1989, P 174.

30 - Echo d'Oran, 25 décembre 1883.

وحسب جريدة إيكو دوران فإنه لم يكن مجرما بطبيعته وإنما الظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية جعلت منه مجرما، فمشاكله مع القايد، واعتراضه على سياسته حَوَّل مسار حياته، وقد عبّر بنفسه عن ذالك أثناء محاكمته، إذ بيّن أن خروجه عن القانون سببه خلافه مع قائد المنطقة، وإحساسه بالظلم، فقد سبق وأن سلب أرضهم، وحاول ابنه سلبه خطيبته، ما اعتبره انتهاك لعرضه، فقتله بوزيان وفرّ نحو الجبال، ومن هنا بدأ في الهجوم على كل من يساند فرنسا أو يمس أسرته أو قبيلته، وهنا يبرز لنا البعد الإجماعي لمقاومته فقد كان يعبّر عن رفضه للظلم الحاصل في المنطقة، وأثناء المحاكمة وضَّح بأنه لم يرغب في أن يكون مجرما، وإنما اتخذ هذا الطريق ليحقق العدالة الغائبة، فقتل ابن القائد هو حكم عادل، وصرح قائلا: " لو قتلت الابن الثاني للقايد لكنت أكثر رضا، ساعتها كنت سأسلم نفسي للعدالة، وسأقول للقايد حققت العدالة بنفسي لأنني لم أجد من يحققها لي، قتلت والآن افعلوا بي ما شئتم".[31]

لم تدم الجريمة الاجتماعية التي قادها بوزيان طويلا بل كانت مدتها قصيرة حيث اعتبر مجرما فارا سنة 1880، وألقي القبض عليه في سنة 1884، وخلال مشواره المعادي لفرنسا لم يقم بأي عمل إجرامي بشكل عشوائي، بل كل من هاجمهم بدافع تحقيق العدالة، بسبب الظلم الذي كان يعانيه، وهذا ما يجعلنا نقف عند نظرية حقيقة الإجرام الذي يدخل تحته الجنح والجنايات ما هو في الحقيقة إلا مقاومة جديدة للسياسة الفرنسية، قتل بوزيان قرابة أثني عشرة شخصا لأسباب يراها معقولة ومشروعة، فقد قال " لم أقتل أي شخص لم يمسني بسوء، فكل من قتلتهم كان بدافع الانتقام لأنهم قدموا شكوى ضدي أو حاولوا الإيقاع بي". [32]

يبدو من خلال ما جاء في هذه الحادثة أن الإجرام كظاهرة جديدة قد أخذ منعطفا جديدا في تاريخ المقاومة الجزائرية للسياسة الفرنسية، وحتى و إن كانت هذه المقاومة عفوية وفردية، فإنها أقلقت السلطات الفرنسية وجعلتها تتخذ الإجراءات الردعية ضدها، فقد حكم على بوزيان القلعي بالإعدام ونفذ الحكم في 15 مارس 1884[33]في ساحة عمومية ليكون درسا للآخرين، وهناك العديد من النماذج الخاصة بالإجرام الاجتماعي.

3. 2 - الإجرام الجماعي: لم يمنع إعدام بوزيان من ظهور جنح وجنايات في الجزائر بل تطورت لتظهر عصابات تطلب هي الأخرى العدالة، وجهت أعمالها ضد

31 - Echo d'Oran, 25 décembre 1883.
32 - Echo d'Oran, Ibid.
33 - Echo d'Oran 18 Mars 1884.

الأوروبيين، ولأسباب مختلفة هذه المرة لم تكن اقتصادية ولا سياسية، وإنما دفاعا عن القيم الأخلاقية، وهذا ما يجعلنا نؤكد أن الإجرام هو أسلوب مقاومة اتخذته بعض الأطراف ضد الأوروبيين ومصالحهم، فقد برزت شخصية الأخوان بوتويزعة قدور ومحمد سنة 1915 الذين قرروا التصدي لكل من يحاول المساس بكرامة المجتمع، فقد ارتكبوا جناية قتل ضد اسباني عُرف باستفزازه للنساء وتحرشه بالعاملات الجزائريات، فتوجه الأخوة بعدها إلى دوار بن عمارة المجاور وقتلا شخصا وأصابوا آخر بجروح لنفس السبب[34].

وفي الثاني عشر إلى الثالث عشر من نفس السنة توجها إلى دوار عقب الليل وأشعلوا النار في مخزن التبن كان ملكا لقايد الدوار، ثم قصدا الضيعة التي كانا يعملان فيها وأرغما مالكها على تسليمهم السلاح والذخيرة، وتوجهوا بعدها إلى ضيعة أخرى وطلبوا من صاحبها البنادق من عيار عشرين، ولكنهم وجدوا بنادق عيار ستة عشر فرفضوها، وطلبوا مقابل ذلك القليل من الخبز، وتركوا مبلغا ماليا مقابل ذلك رغم رفض المستوطن، و قبل مغادرتهم أحضروا أحد الجزائريين ليكون شاهدا عليهم وليبينا حقيقة عملهما فهما ليسا لصان، وإنما هدفهما الدفاع عن كرامتهما، فكل هذه الأعمال التي قاما بها كانت سلمية، فلم يستخدما القوة أو العنف ضد كل المستوطن، بل أظهروا مدى ترفعهم لأنه لم يكن لديهما دوافع السرقة والقتل بدليل أن عمليات القتل التي ارتكباها كانت موجهة ضد أشخاص معنيين وبدوافع محددة، وقد أعرب عن هذا الموقف عندما توجها إلى المساعد الخاص الجزائري، قد عمل لديه محمد في السابق وأعلماه بأنهم لا يريدان أداء المستوطنون، وبعدها غادرا الدوار.[35]

اعتبرت الأعمال التي قاما بها خطرا على مصالح فرنسا خاصة عملية جمع الأسلحة، ولهذا سعت الفرق الخاصة للقضاء عليهما فتوجهت فرق درك إلى جبل الدشرة و وقعت مواجهات بينهما، أسفرت عن مقتل دركي، وهنا عرض قايد تموشنت مكافئة قدرت بألف فرنك فرنسي لكل من يلقي القبض عليهما، لأنهم هددوه بالقتل، وهذا يعني فشل كل المحاولات الفرنسية في القضاء عليهما، وأمام هذا الفشل تم تجهيز الفرقة السادسة للمدفعية التي أوكلت إليها كل الصلاحيات من أجل إلقاء القبض عليهم، وكانت تتكون من: 200 جنديا من المدفعية، 50 من اللفيف و 50 جندي سنايهي، و وصلت إمدادات

34 - AOM, série 9 H 30 ,crime contre indigène et Europe, Rapport de Police Oran 12 sep 1915.
35 - AOM, série (H) 9/ H 29, crime contre indigène et Européen, Rapport du commandant de Brigade, 1915.

عسكرية من تلمسان تتكون من: 101 من الزواف و 40 جندي من المدفعية و 27 من السبايهية.[36]

ومن خلال هذه الإمدادات العسكرية يمكن أن نسجل مدى خطورة هذان الأخوان أو مدى تخوف فرنسا منهما، خاصة وأنهما كانا مسلحين، ومع هذه الاستعدادات فإن فرنسا في بداية الأمر عجزت عن القضاء عليهما، وقد تمكنت من ذلك بعد الوشاية بهما من طرف حارس معمل طلب منه الأخوان شراء بعض الحاجيات لهما وأعلماه بمكان تواجدهما ، فأعلم هدا الأخير القوات الفرنسية التي حاصرت المكان، و وقع اشتباك بينهما، جرحا خلالها الأخوان وقتل جندي وأصيب آخرون بجروح خطيرة، ومات قدور متأثرا بجراحه، فحين تمكن محمد من التوجه إلى القرية وقتل الحارس والناظر وجندي، فتبعته عناصر الدرك وقتل عند مشارف واد محادٍ لقبيلة برشاش.[37]

ومن خلال ما سبق نلاحظ أن الإجرام الاجتماعي كظاهرة جديدة للمقاومة الجزائرية كان عفويا تبنته الفئة الفقيرة التي أحست بالظلم، فغالبا ما نجدهم عمالا وفلاحين في مقتبل العمر، قرروا تحقيق العدالة الغائبة وسط المجتمع بأسلوبهم الخاص، ومع أنهم خارجين عن القانون من الوجهة القانونية وفي نظر السلطة الفرنسية إلا أّن علاقتهم مع أسرهم ودويهم وحتى محيطهم ظلت متينة، فقد كانوا يساعدونهم من خلال تقديم المعلومات الخاصة بحركة الجيش الفرنسي وأعوانه، فهم الأعين والمراقب الذي يعتمد عليه هؤلاء الثائرين في رصد حركات القياد والفرق الفرنسية والمتعاونين معهم، ولهذا كانت السلطة تصدر عقوبات جماعية، كما كانت تسلط أحكاما قضائية على كل جزائري قدّم المساعدة للخارجين عن القانون. فقد أصدرت المحكمة الفرنسية أحكاما بالسجن على كل من أثبت تورطه مع هذه العصابات، وهذا يفسر سبب فشل القوات الفرنسية رغم استعدادها المادي والبشري، وقد قال رئيس الدرك في تقريره الصادر في 27-10- 1915.[38] " إذ تم تأكيد التهم التي وجهت ضد رئيس فرقة دوار تاقمة المدعو " قاسمي" فإننا سنفهم سبب فشل المحاولات الأولى الهادفة إلى القضاء على هؤلاء المقاومين، فقد كان المجتمع يقدم لهم الأكل ويساعدهم على الاختباء " ومن ثم يضلل القوات الفرنسية وهذا ما كان يزيد في شعبية وقوتهم."

36 - AOM, série (H) 9 H/ 29, crime contre indigène, Ibid.
37 - AOM, série (H) 9 H/ 29, Rapport du 1915, Op Cit.
38 - AOM, série (H) 9 H/ 29, Ibid.

وإذا كانت هذه الفئة الثائرة تحظى بتأييد من قبل ذويها، فبالمقابل نجد لها أعداء من نفس محيطها، فكما رأينا سواء بالنسبة لبوزيان القلعي أو الأخوة بوتويزعة، فقد تمّ القضاء عليهم بعد وشاية محلية، فكما يقول هوسباو دائما نقلا عن تواتي الهواري" ظاهرة عدم توحد الموقف حول الإجرام الاجتماعي ليست نتيجة الانقسام الثقافي في المجتمع ولكنه انعكاس لأوضاع متشابهة في وسط المجتمع الزراعي في كل دول العالم على اختلاف مواقعها ". [39]

فالإجرام الاجتماعي كظاهرة جديدة جاء في فترة تراجع التنظيم العائلي القبلي، وبداية ظهور وتطور المجتمع الرأسمالي الحديث، دون أن ننسى التحول الذي عرفته الأسر الجزائرية وانتقالها إلى النظام الزراعي الرأسمالي وأثره على بنيتها التركيبية. [40]

4- تطور الظاهرة: لم تأخذ المقاومة الاجتماعية شكلا محددا في طريقة مهاجمتها لفرنسا، فبعد ظهور العصابات أو كما كانت تسميها بعض الوثائق الأرشيفية "قطاع الطرق" كنوع من الاحتجاج الاجتماعي، نلاحظ بروز مقاومة ريفية أكثر خطورة من العصابات، والتي كانت تستهدف أشخاصا محددين لوجود عداوة سابقة معهم، فقد انتقلت هذه المرة لتمس كل رموز السلطة الفرنسية ابتدءا من المستوطن و وصولا إلى الأعوان الذين كانوا جزائريين مثل القايد، الباش أغا فالناظر، وقد اشتدت هذه الظاهرة خاصة مع سنة 1900، وهي الفترة التي برزت فيها مؤشرات وملامح الحرب العالمية الأولى، وربما هذا ما شجع الجزائريين على مضاعفة مواقفهم المعادية لفرنسا.

وحسب تقارير الدرك الفرنسي فقد تجلت الهجمات بشكل واضح، فكانت عبارة عن سلسلة من الاعتداءات الموجهة ضد أهداف محددة، بدأت في ليلة 23 و24 سبتمبر 1903، حيث هاجمت مجموعة مسلحة ضيعة في منطقة بريقو قتل مالكها، وخربت الحقول بكاملها، ثم في 24 نوفمبر حاصرت مجموعة من المسلحين في لموريسير (زفيزف حاليا) ضيعة وأحرقت أكوام التبن، وفي 4 إلى 5 جانفي 1904 قامت بهجوم ثان على ضيعة، وخُرِب الحقل بكامله، في 29 نوفمبر 1905 قتل مستوطن في ضيعته بسيدي بلعباس، وفي أكتوبر 1906 قتل أخر في عين كرمان بهدف الانتقام. ولنفس السبب تم محاصرة أحد الفرنسيين في مطحنته في بوقيراط، وتم الهجوم أيضا على أحد الأوروبيين في منطقة الرمشي في 30 سبتمبر 1908، وفي نفس السنة ليلة 27 و 28 أكتوبر تم إحراق

39 - Touati (H), T2, Op Cit, P 299.

40- عدى الهوا ري، المرجع السابق، ص.

حوالي 12 كومة تبن كانت ملكا لتسعة عشر مستوطن، وفي 23 نوفمبر 1909 بضواحي برقوا، تم إضرام النار في أكوام التبن بعمى موسى، وبينما كان الجميع منهمكا في إخماد النيران قام المقاومون باقتلاع أشجار الكروم. تكررت ظاهرة إحراق أكوام التبن، تخريب الحقول وأشجار الكروم في عدة مناطق من الجزائر.[41]

لم تقتصر الهجمات على تخريب الضياع فقط بل انتقل ليشمل الأشخاص، فحسب تقرير الحاكم العام الصادر في 16 سبتمبر 1906 قتل مفتش الغابة ودركي في سيدي بلعباس كانا في جولة تفقدية في غابة الضاية بالبلدية المختلطة تلاغ، وفي 12 مارس 1907 قتل حارس غابة مع مستوطن وسط قرية أوليس، أما في جانفي 1910 هُجم حارس غابة في عين سيدي الشريف، وابن أغا البلدية المختلطة كاشيرو، وقد قتل من قِبل أبناء فرقته، وقتل ناظر في زمورة بعدة رصاصات في 11 نوفمبر 1911 وجرح أخر في سبدو.[42]

انتقلت بعدها أعمال القتل لتمس رموز السلطة الفرنسية والمتمثلة في القياد، ففي 18 إلى 19 جويلية 1903 أستدرج قايد البلدية المختلطة وقتل، وفي 12 مارس 1907 قتل قايد المالح رفقه خوجة، وآخر في 14 آوت 1909 وهو قايد دوار وزريفه، رميا بالرصاص.[43]

إنّ توالي الضربات الموجهة والمدروسة على ما يبدوا وتركيزها على فئة خاصة من المجتمع؛ مثلت المستوطن وأعوانه من الجزائريين، فالأولى كانت تستحوذ على أراضي أخذت بالغصب، أما الأعوان مثل الناظر والقايد فقد تفننوا في إذلال بني جلدتهم، فالأول أرهق كاهل المجتمع بالغرامات، والثاني استغل منصبه لقهر ذويه واستغلالهم، ولهذا انتفض المجتمع و وجه ضربات لهذه الفئة، و لم يكن الدافع هنا ماديا كما تحاول بعض المراجع والمصادر تأكيده، وإنما كان الدافع سياسيا، و يبدو لنا هذا من خلال رغبة هؤلاء الثائرين في تحقيق العدالة التي كانت مغيبة بشكل خاص في وسط المجتمع الجزائري.

وقد تواصلت الاعتداءات ضد الفرنسيين و مصالحهم، فكتب مدير البريد شكوى حول التخريب الذي طال المنشآت العمومية الهامة مطالبا الأعوان الجزائريين بضرورة

41 - AOM, série H, crime contre indigène et Européen enquête sur la situation générale de l'Algérie, 1903 à 1908.
42 - AOM, série H, 1903 à 1908, Ibid.
43 - AOM, série H, Ibid.

مراقبة المرافق الضرورية الخاصة بهذه المصلحة، خاصة بعد تخريب خطوط التلغراف، وقد اتهم بهذا التخريب الرعاة لتجولهم في الغابات بشكل إنفرادي، فوُجه نداء إلى القياد والناظر ورؤساء الدواوير لاتخاذ الإجراءات صارمة ضد الجزائريين.[44]

ورغم التدابير التي اتخذتها فرنسا إلا أن حركة التخريب تواصلت وشنت سلسلة من الهجمات على المزارع وتضاعف عددها فترة الحرب العالمية الثانية بعد انتشار أخبار مغادرة الأوروبيين الجزائر خوفا من الألمان في حالة فوزهم.[45]

وعليه فقد شهدت العمالة حركة واسعة من الاعتداءات ضد الأشخاص والأملاك، فحسب بعض الإحصائيات فإن نسبة الإجرام في وهران بلغت 67 % سنة 1923[46]وهي أعلى نسبة فترة العشرينات، وتواصلت مع فترة الثلاثينات، وانتقلت إلى المدن بعدما أرغم العديد من الجزائريين على الهجرة بحثا عن مصدرا للرزق.

شهدت المنطقة الغربية سلسلة من الاضطرابات رافقتها أعمال عنف وشغب مست عدة مراكز استيطانية في كل من وهران (بوسفر، تليلات، زهانة) و سيدي بلعباس (سفيزف، زروالة، سيدي علي بن يوب، سيدي حمادوش، عين البرد)، و مستغانم (عين بودينار)، قام الجزائريون فيها بتحطيم العتاد الفلاحي وإحراق المستودعات وأكوام العلف، وتمّ الرشق بالحجارة والعصي ضد رجال الدرك، فجرح خمسة عشر من الحرس الجمهوري وثلاثة من رجال الدرك من بينهم رئيس فرقة.[47]

وخوفا من انتقال هذه الأفعال إلى بلدية كيال، قرر رئيس البلدية اتخاذ بعض المبادرات لصالح الجزائريين، وذلك بإرغام المستوطنين على التفاوض مع العمال الجزائريين والاستجابة إلى مطالبهم، لتهدئة الأوضاع وضمان الاستقرار في المنطقة.[48]

---

44 - ACO, caisse E 03, circulaires Préfectorales, affaires indigènes, N° 4573, Oran, 20- 04- 1921.
45 - AOM, 9 H /16 Rapport de la commission de Thniete El Had, le 07- 09- 1914.
46 -Touati (H), Op, Cit, P 232.
47 - AOM, GGA, 9 H 42 Rapport du Préfet d'Oran an GGA, Oran, 17- 03-1937.
48 - AOM, GGA, 9 H 42 Rapport du Maire de Kial à M le Prof d'Oran, 07- 04-1937.

أما في بلدية عين تموشنت فقد انتفض العمال الزراعيون ضد منافسة اليد العاملة المغربية وضد الأجور، وحملوا الأسلحة البيضاء كالحجارة والعصي، وطالبوا أرباب العمل بطرد المغاربة وتعويضهم بعمال جزائريين، كما طالبوا رفع الأجور، وقد تحوّل الأمر إلى مشدات بين المغاربة والجزائريين والمستوطنين الذين تمكنّوا من فرض الأمن دون سقوط قتلى أو جرحى رغم حملهم للسلاح، [49] وقد تواصلت مطالب الجزائريين في إعادة النظر حول قضية اليد العاملة المغربية التي أخذت تنافس اليد العاملة الجزائرية، كما شهدت منطقة مستغانم خاصة ضيعة الإخوة مونسينغو"MONSENGO" وضيعة روكي " Roki" صراعات عنيفة نجم عنها سقوط جرحى. [50]

ولم يكن لهذه الهجمات بعدا اقتصاديا واجتماعيا فقط كما يدعي الفرنسيون، وإنما كان لها أيضا بعدا سياسيا لعله قد يكون أساس هذه الحركة، ونستدل على ذلك من قول أحد العمال المضربين لمستوطن، حيث قال " ستطردون قريبا وتعود الأراضي إلينا من جديد" [51] وهذا يفسر لنا أن الجزائريين كانوا رافضين حياة الذل التي أرغموا على العيش فيها بعد الاحتلال الذي جردهم من ممتلكاتهم وحَوَّلُهم إلى عمال أو أشباه عبيد، بعدما كانوا في الماضي أسيادا لهم هبة ومكانه خاصة.

وجدت العديد من الوثائق الخاصة بالممتلكات ومزارع المستوطنين الذين تعرضوا لهجوم الفلاحين بالعمالة سنة 1937، تمثل في حرق مخازن التبن، تكسير العتاد الزراعي، اقتلاع الأشجار المثمرة، تخريب المباني وتدمير العربات، انتشرت في عدة مناطق انطلقت في 08 جانفي 1937، وتواصلت إلى غاية 02 ماي 1937؛ أي خمسة أشهر متواصلة خسر خلالها المستوطن ما يقارب 73.35 فرنك، وتم إتلاف أكثر من 439 شجرة مثمرة ناهيك عن خسائر مادية أخرى. [52]

إن مثل هذه الأعمال تؤكد حقا رغبة الجزائريين في ضرب القاعدة الاقتصادية لفرنسا، من خلال عرقلة المشاريع الزراعية وإيقافها ولو لفترة محددة، إلى جانب تخريب

---

49 - AOM, GGA, 9 H 42 Rapport du capitaine chevalier an CDT de sécrétion d'Oran, 08- 07-1937.
50 - AOM, GGA, 9 H 42 Rapport des inspecteurs aux chefs de brigades, 10- 04-1937.
51 - AOM, GGA, 9/ H 42 Rapport des inspecteurs, Ibid.
52 - AOM, GGA, 9 /H 41 Rapport d'Oran , le GGA, Oran, 02- 07-1937.

المنشآت الزراعية، وهو دليل عن أن نية الجزائريين كانت سياسية وليست اقتصادية أو اجتماعية.

5- موقف السلطة الظاهرة:

أمام تزايد هذه الظاهرة واتخاذها بعدا سياسيا خاصة وأنها لم تعد مجرد أحداث متفرقة وعشوائية، بل تطورت لتمس أهداف محددة مثلت السلطة الفرنسية بكل رموزها. أمرت الحكومة العامة باتخاذ الإجراءات اللازمة لمواجهتها، وارتفعت أصوات المستوطن مطالبة بضرورة تدخل السلطة لحماية الممتلكات والأرواح، وكان أول مطلب لهم هو فرض الأمن العمومي لحماية المستوطن والمتعاونين معهم،[53] كما طالبوا بضرورة تطبيق فكرة المسؤولية الجماعية لكل دوار ظهر فيه خارجون عن القانون، لوجود تعاطف لكل أفراد القبيلة والدوار تجاه " المجرم" أو الثائر، ولهذا كان يجب اتخاذ إجراءات ردعية لتخويف الناس وإجبارهم عن التراجع والعدول عن تقديم المساندة لهؤلاء الثائرين، وقد وافق الحاكم العام على هذه الفكرة في 12 نوفمبر 1883،[54] وقد تبنى المجلس الأعلى في فيفري 1884 مجموعة من الإجراءات تمثلت في ما يلي:

- نفي كل جزائري له سوابق إجرامية من الدوار.

- مضاعفة رجال الدرك.

- إقرار مبدأ المسؤولية الجماعية للقبائل.[55]

لقد سمحت هذه الإجراءات بمعاقبة الجزائريين بشكل جماعي، وكان لهذه السياسة أبعاد إذ حاولت تكوين فكرة الذاتية والانفصال عن الجماعة، أي أنّ كل شخص يفكر في مصلحته الشخصية، ولا يتحمل مسؤولية ما يحدث خارج منزله أو نطاقه. فظاهرة الإجرام الاجتماعية أزعجت الإدارة الفرنسية، فأخذت تحاول إفراغها من محتواها من خلال إطلاق صفة المجرم على كل من عارض السلطة الفرنسية، وعزله عن أهله وتحميلهم مسؤولية الأعمال التي قام بها، وبالتالي يتحولون من مساندين إلى معادين له أو يثورون ضده، فإذا خرب أحد المنشآت تفرض على القبيلة غرامة مالية مضاعفة،

---

53 - Echo d'Oran, 2 Août 1883.
54 - AOM, série H, discoure du GGA, devant le conseille supérieur, 12- 11- 1883.
55 - AOM, GGA, 9 /H 42 Rapport des inspecteurs, Op Cit.

وفي 09 جويلية 1884 قتل مغربي في منطقة أولاد رياش في البلدية المختلطة سبدو، فقام القائد العام لمقاطعة وهران بإلقاء القبض على أربعة أشخاص، وفرض عليهم غرامة قدرت بألف وخمسين فرنك، وتمّ إقرار مبدأ العقوبة الجماعية على دوار أولاد سيفون بعد مقتل الناظر، والقي القبض على الجنات إلا أن الحاكم رأى ضرورة العقاب الجماعي لمعرفة سكان القبيلة لهويته ومع ذلك التزموا الصمت بل وقدموا لهم المساعدة، وادينوا بتهمة التستر على المجرمين، كما تمت معاقبة أولاد ناصر في ملحقة أفلو، وقبائل أولاد العيد وأولاد بن عمر، وأمر الحاكم العام لمقاطعة وهران دفع غرامة مالية مبالغ فيها قدرت بـ 10568 فرك رغم غياب الأدلة المادية التي تؤكد ارتكابهم للمخالفة، وفي سنة 1887 اتهم دوار أولاد زيان بتخريب خط الهاتف، فسلطت عليهم غرامة جماعية رغم غياب الأدلة.[56]

وصدر قانون ردع خاص في 21 ديسمبر 1897 حدد المخلفات بسبعة وعشرين مخالفة مصنفة إلى أربعة أصناف وهي:

الصنف الأول: يعطى الحاكم المحلي صلاحيات كاملة لتنفيذ الأحكام على من شاء دون الرجوع إلى الحاكم العام أو المحاكم قد تصل العقوبة إلى الإعدام.

الصنف الثاني: وهي الترخيص للمسئولين الإداريين بتنفيذها، تشمل عقوبة السجن ومصادرة الأملاك دون أي صدور حكم قضائي، ولا يملك المتهم حق الدفاع أو النقض.

الصنف الثالث: تنفذ المديريات الإقليمية عقوبة السجن ومصادرة الأملاك.

الصنف الرابع: لا يحق للجزائري الماثل أمام المحاكم الزجرية الدفاع عن نفسه.[57]

أصبح المجتمع الجزائري طبقا لهذا القانون خاضعا لمبدأ المسؤولية الجماعية في حالة ارتكاب جنح مادية، فتفرض علية غرامة مالية أو السجن، وفي حالة المخالفات الخطيرة يحال إلى " المحاكم الرادعة" أو محاكم الجرائم، التي تطبق نظام الحجز، وهو يخَوِّل للحاكم العام احتجاز الجزائريين لمجرد الشك دون المثول على القضاء، أدت هذه

56 - AOM, série H, Rapport du GG d'Oran, juillet 1887, crime contre indigènes et européens

57- مصطفى هشماوي، جذور نوفمبر 1954 في الجزائر، م م و د ب ح و، الإبيار، الجزائر 1998، ص 17.

الإجراءات إلى تخفيف وتيرة الظاهرة الاجتماعية، مما دفع فرنسا إلى إعادة العمل بقانون الأهالي مع تمديده لمدة سبعة سنوات أخرى ابتدءا من سنة 1912.[58]

تواصل العمل بالعقاب الجماعي إلى غاية القرن العشرين حيث كان يفرض لأتفه الأسباب، ما جعل الساحة القضائية تشهد حركة دائمة، وقد تراوحت الأحكام بين تقديم الإنذارات وأحكام بالسجن.[59]

وأمام استمرار الظاهرة قررت الحكومة العامة اتخاذ إجراءات أكثر صرامة، فتم تجريد الإداريين والمساعدين من سلطاتهم التي أوكلت إليهم خاصة التأديبية، وأوكلت مهمة الإشراف على القضاء إلى قاضي الصلح، وتم إنشاء المحاكم فرعية في الجزائر يشرف عليها الإداريون،[60] منحت لهم السلطة المطلقة دون اللجوء إلى المحاكمة، فارتفعت الغرامات وقدرت حسب سجل الضرائب لسنة 1920 كالتالي؛ معسكر 500 فرنك فرنسي، مستغانم 561 فرنسي، وهران 26.881 فرنك فرنسي، سيدي بلعباس 878 فرنك فرنسي، تلمسان 13.135 فرنك فرنسي.[61]

غالبا ما كانت عملية تحصيل الغرامات شأنها شأن الضرائب، تعرف مواجهات عنيفة بين جامعي الضرائب والجزائريين، مما يتطلب تدخل رؤساء الدواوير، لتوضيح حالة العوز التي يعاني منها الجزائريون وهذا ما يؤخره عن السداد،[62] ومع ذلك كانت الديون تتضاعف في حالة العجز، مما يزيد من إفقار الجزائريين واستمرار تبعيتهم للمستوطنين. كان هدف المحتل من رفع قيمة الديون هو الحيلولة دون تقديم المساعدة للثائرين،[63] غير أن النتيجة جاءت عكسية فتضاعف المقاومة وتضاعفت معه المحاكمات، ففي الدوائر المختلطة للعمالة والذي قدر عدد سكانه بـ 589838 ساكن، سجلت 160 مخالفة شملت السجن وغرامات مالية من 04 ماي إلى 31 ديسمبر 1920؛ أي بمعدل 03 عقوبات لكل 1000 ساكن، أمّا في منطقة ألرمشي فقد سجل حوالي 14 حكما بالسجن.[64]

58-أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1932، ج2، ط3، ص 92.

59 - Annuaire statique Algérienne, 1921, PP 87- 88.

60 - Esotublon et Lefébure, code de l'Algérie annoté, supplément, 1916-1920, la maison des livres, Alger, P 190.

61 - AC, Elmaleh, Register des impôts, Op Cit, P 190.

62 - AWO, série B10, commune mixte Frenda, N ° 3562, 1925.

63 - AWO, série B10, pourvoir disciplinaire, N° 2811, 1919.

64 - AWO, série, B10, pouvoir disciplinaire, 1919, N° 3692.

وأمام تزايد حركات التمرد والعصيان والإجرام، رأت فرنسا ضرورة إدخال تعديلات على الوضع القضائي، كأن يتم العمل بقانون السلطة التأديبية التي كان يتمتع بها الإداري، وتم اقتراح مشروع لتسليط العقوبات الصارمة على كل من يخالف القوانين الفرنسية، يسهر على تطبيقها محاكم جديدة تقام تدريجيا، وهذا يعني فصل القضاء عن السلطة التأديبية للإداريين.[65]

وتمّ إصدار مرسوم سنة 1939 تضمن اتخاذ إجراءات ضد الأشخاص الذين تعتبرهم فرنسا خطرا على مصالحها، وتَكَوّن هذا المرسوم من خمسة مواد من أهمها: المادة الثانية التي نصت على حق المحافظ في إبعاد الأشخاص الخطرين الذين يهددون أمن وسلامة الأملاك العمومية، والمسجلين لدى مصالح الشرطة في حالة تطبيق حظر التجول، تطبّق هذه الإجراءات السلطة العسكرية، كما يحق لهم فرض الإقامة الجبرية في مراكز محددة بقرار من وزير الدفاع الفرنسي ووزير الحربية.

أما المادة الثالثة فنصت على أن كل شخص يخالف هذه الإجراءات يتعرض لعقوبة السجن.[66]

لم يكن الهدف من هذه الإجراءات حفظ الأمن فقط، وإنما القضاء على حركة المقاومة الاجتماعية الجديدة من خلال إعادة غرس الخوف والذعر والعودة إلى قانون الأهالي، ومعاقبة المجرمين في الساحات العمومية، مع تسجيل المخالفات في سجل خاص يوقعه الإداري، وهكذا يكون الحكم عبارة عن درس جماعي لكل من يفكر في معارضة فرنسا بأي شكل من الأشكال.[67]

لقد شكلت العقوبة الجماعية مؤسسة قانونية هدفت فرنسا منها تحميل المسؤولية الجماعية لكل أفراد القبيلة أو العائلة، سعت من ورائها إلى إثارة الخوف وتفتيت ما تبقى من الروابط العائلية سواء العائلة الضيقة أو الموسعة، ورغم سياسية التخويف التي طبقتها فرنسا على الشعوب الخاضعة تحت سيطرتها، فإن المقاومة الجزائرية تطورت واتخذت شكلا جديدا لمواجهة التحديات الحديثة.

65 - AWO, série, B pouvoir disciplinaire, 1919, Djebel El Nador.
66 -AOM,40G /32, journal Officiel Français, 19-11-1939.
67 - AWO, série, B pouvoir disciplinaire, 1919, Djebel El Nador, 1920.

خاتمة: تعدد مظاهر المقاومة في الجزائر، بدأت بالاحتجاجات والمعارضة، ثم انتقلت إلى المقاومات الشعبية، وبتزايد ظلم المحتل طور المجتمع وسائل الكفاح، فعبرت فئة من المجتمع عن غضبها بمحاولة الانتقام وطلب العدالة، وتوصلنا من الدراسة إلى:

- عدم ارتباط مفاهيم الإجرام بما عرفته الجزائر من جنح وجنايات بحكم غياب نية ارتكابها بل كان للدفاع عن النفس والجماعة.

- اعتبار الظاهرة ثورة اجتماعية ضد الظلم والتعسف الفرنسي.

- الإجرام الذي عرفته الجزائر شبيه بما عرفته شعوب المضطهدة في مختلف القارات، اتخذ طابع المواجهة الفردية أو الجماعية.

- عدم ارتباطه بالانحرافات التي انتشرت في المجتمع بل كان تعبير عن الغضب، سعى الجزائريون منه لتحقيق العدالة الغائبة، وللحفاظ على شرف المجتمع.

- لا يمكن تطبيق القوانين الردعية الفرنسية على الجزائريين لغياب المساواة الاجتماعية ومبدأ تكافؤ الفرص، فالجزائريون كانوا رعايا وليسوا مواطنين.

- الإجرام المقصود في هذه الدراسة وهو انتفاضة فردية وجماعية اتخذها المجتمع الجزائري كرد فعل على السياسة الفرنسية.

المصادر والمراجع

- سورة المائدة، الآية 38 برواية ورش.
- سورة البقرة، الآية 178 برواية ورش.

بالعربية

1- -اجرون، الجزائريون المسلمون وفرنسا (1871- 1919) ج 1، دار الرائد للكتاب الجزائر، 2007.

2- عدّى الهوارى، الاستعمار الفرنسي في الجزائر سياسة التفكيك الاقتصادي والاجتماعي، 1830-1960، ترجمة جوزيف عبد الله، ط1، دار الحداثة للنشر والتوزيع، بيروت، 1983،

3- مصطفى هشماوي، جذور نوفمبر 1954 في الجزائر، م م و د ب ح و، الأبيار، الجزائر 1998.

4-أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية 1900-1932، ج2، ط3، دار الغرب الإسلامي، 2000.

5-(بدون مؤلف)، تعريف الظاهرة الإجرامية وسبل الوقاية منه، https://maraje3.com/2009/10/ ، 2022/03/07، 19سا 42د.

6- مقداد علي، ماهية الإجرام، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 59، جامعة الشلف، 2020، (د ص)، https://jilrc.com/ nature-of-the-crime/، 2020/03/07، 21سا 22د.

7-(بدون مؤلف)، أهم النظريات المفسرة للسلوك الإجرامي، الميزان، **2020**، https:// ، **2020/03/07، 22سا01 د.**

4- الحوار المتمدن، العدد: 4020، 2013/3/3 ، المحور :دراسات وأبحاث قانونية ، 2020/03/20، 20سا18د.

بالأجنبية:

5- Archive Outre Mer, série 9 /H 1, crime contre indigène et Européen, exposé de la situation générale, de l'Algérie.(AOM)

6- AOM, série H/ 9 H 1 à 2 et 9 /H 29 à 30, exposé de la situation générale de l'Algérie, P 07.

7- AOM, F/80 ° correspondances Algériennes, N° 24, les incendies des forestiers, 1877.

8- AOM, série 9 H 30 ,crime contre indigène et Europe, Rapport de Police Oran 12 sep 1915.

9- AOM, série (H) 9/ H 29, crime contre indigène et Européen, Rapport du commandant de Brigade, 1915.

10- AAOM, série H, crime contre indigène et Européen enquête sur la situation générale de l'Algérie, 1903 à 1908.

11- AOM, 9 H /16 Rapport de la commission de Thniete El Had, le 07- 09- 1914.

12- AOM, GGA, 9 H 42 Rapport du Préfet d'Oran an GGA, Oran, 17- 03-1937.

13- AOM, GGA, 9 H 42 Rapport du Maire de Kial à M le Prof d'Oran, 07- 04-1937.

14- AOM, GGA, 9 H 42 Rapport du capitaine chevalier an CDT de sécrétion d'Oran, 08- 07-1937.

15- AOM, GGA, 9 H 42 Rapport des inspecteurs aux chefs de brigades, 10- 04-1937.

16- AOM, GGA, 9 /H 41 Rapport d'Oran , le GGA, Oran, 02- 07-1937.

17- AOM, série H, discoure du GGA, devant le conseille supérieur, 12- 11- 1883.

18- Archive Wilaya d'Oransérie B10, Pouvoir disciplinaire, Commune Mixte Freinda N° 3562.

19- AWO, série B10, commune mixte Frenda, N ° 3562, 1925.

20- AWO, série B10, pourvoir disciplinaire, N° 2811, 1919.

21- AWO, série, B10, pouvoir disciplinaire, 1919, N° 3692.

22- AWO, série, B pouvoir disciplinaire, 1919, Djebel El Nador.
23- Archive Communal d'Oran, (ACO) , caisse E 03, circulaires Préfectorales, affaires indigènes, N° 4573, Oran, 20- 04- 1921.
24- Archive Communal Elmaleh(Ain Temouchent), Registre des impôts.
25- http/www. L'internaute. fr, dictionnaire Français, 08/03/2022, 8h 46m.
26- Michel et Didier, définition banditisme, www. Lettres. Fr/ 13/02/2020, 8h42m
27- Touati (H), l'0ranie colonisée, économie, société et acculturation, 1881-1937, T1, thèse pour le doctorat de 3ème cycle, université de Nice, 1984.
28- Hobsbawm Eric, social Banditism: A critique and Revision, in contra corrienta journal History and literature, in Latin America, 2004.
29- kaddache(M) et sari(D), l'Algérie dans l'histoire, T5, OPU, 1989.
30- Annuaire statique Algérienne, 1921.
31- Echo d'Oran, 25 décembre 1883.
32- Echo d'Oran, 2 Août 1883.
33- Echo d'Oran 18 Mars 1884.